

النشرة الخاصة بالضرائب غير المباشرة في دول مجلس التعاون الخليجي

٢٨ أكتوبر ٢٠٢١

أحدث أخبار المملكة العربية السعودية

تحديث قواعد تاريخ استحقاق ضريبة القيمة المضافة على توريدات السلع والخدمات في المملكة

وافق مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية على إجراء تعديل تشريعي على أحكام اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة بهدف دعم المكلفين الذين يقومون بعمل توريدات مباشرة إلى الجهات الحكومية في الوفاء بالتزاماتهم الضريبية على الوجه الصحيح دون أن يشكل ذلك عبئاً عليهم خاصة فيما يتعلق بالتدفقات النقدية، وكذلك تأكيداً لوجهة نظر الهيئة حول التاريخ المناسب للتوريد حيث يتم تسديد ثمن السلع على أقساط.

وبموجب هذا التعديل، سيتم لاحقاً إجراء تغييرات على تنسيق نموذج الإقرار الضريبي عندما يبدأ سريان هذا التعديل اعتباراً من 1 نوفمبر 2021. سيحتوي نموذج الإقرار الضريبي للقيمة المضافة في المملكة على حقل إضافي جديد للتوريدات ذات التصنيف القياسي للجهات الحكومية.

يتعين على المكلفين الذين يوردون خدمات إلى الجهات الحكومية مراجعة محفظة مشاريعهم الحالية على وجه السرعة بغية تحديد التوريدات التي ستأثر بالتعديلات الجديدة، وكذلك تحديد التغييرات التي يجب عليهم إجراؤها على العمليات أو الأنظمة الإلكترونية في شركاتهم من أجل ضمان استفادتهم من التعديل التشريعي.

تطبيق نظام الفوترة الإلكترونية في أقل من 40 يوماً

سيبدأ تطبيق المرحلة الأولى من نظام الفوترة الإلكترونية في 4 ديسمبر 2021 في حين أنّ المرحلة الثانية ستدخل حيز التنفيذ في 1 يناير 2023. وتجدر الإشارة إلى أنه سيتمّ تنفيذ المرحلة الثانية بشكل مرحلي، وستقوم هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتحديد مراحل ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية وإشعار دافعي الضريبة (المكلفين) المستهدفين في كلّ مرحلة قبل التاريخ المحدد للربط بستة أشهر على الأقل.

وكما سبق ذكره، فمن المتوقع أن تدخل المرحلة الأولى من نظام الفوترة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية حيز التنفيذ بنهاية هذه السنة.

ولأغراض التوضيح، فإنّ تطبيق الفوترة الإلكترونية سيتمّ على مرحلتين أساسيتين: (1) مرحلة إصدار وحفظ الفواتير الإلكترونية و(2) مرحلة ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية.

بناءً على ما تقدّم، يجب على الأعمال في المملكة اتخاذ الإجراءات اللازمة على سبيل الأولوية لضمان امتثالها لمتطلبات الفوترة الإلكترونية بحلول المواعيد النهائية، لا سيّما وأنه لم يتبقّ سوى أقلّ من 40 يوماً حتى تاريخ بدء العمل بالمرحلة الأولى. وبالتالي،

يتعين علي الأعمال التأكد من امتثالها للمتطلبات ذات الصلة بحلول الموعد النهائي لتفادي تعرّضها لأي غرامات على عدم الامتثال.

أحدث أخبار سلطنة عُمان

جهاز الضرائب يُصدر دليل ضريبة القيمة المضافة داخل المناطق الخاصة

أصدر جهاز الضرائب العُماني الدليل الإرشادي حول ضريبة القيمة المضافة والمناطق الخاصة. يهدف هذا الدليل إلى تقديم شرح مبسط لمبادئ وقواعد تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المعاملات ذات الصلة بالمناطق الخاصة، وتحديدًا على توريدات السلع و/أو الخدمات، من أو إلى المناطق الخاصة أو ضمنها وفقاً للقانون واللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة في عُمان حيث تُعتبر المناطق الخاصة جزءاً من الأراضي الإقليمية لسلطنة عُمان. يتوفر الدليل الإرشادي للمناطق الخاصة بالإضافة إلى الأدلة الإرشادية الأخرى الصادرة عن جهاز الضرائب في عُمان على الرابط [التالي](#)

تتضمن المناطق الخاصة المناطق الحرة والمناطق الاقتصادية والمناطق التي قد تُصنّف على أنها "مناطق خاصة" من حين لآخر. لغاية تاريخه، خضعت أربعة مناطق خاصة لإشعارات توضيحية من جهاز الضرائب العُماني وهيئات المناطق الخاصة، وهي: المنطقة الحرة بالمزينة؛ المنطقة الحرة بصحار؛ والمنطقة الحرة بصلالة؛ والمنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم.

في الدليل الإرشادي لضريبة القيمة المضافة الذي صدر مؤخراً، أشار جهاز الضرائب العُماني إلى المعالجات الضريبية التالية التي سيتم تطبيقها على الشركات العاملة داخل المناطق الخاصة أو الشركات التي تتعامل من الأراضي العُمانية (أو خارج عُمان) مع الشركات العاملة في المناطق الخاصة:

#	طبيعة المعاملة	توريد السلع	توريد الخدمات
1	توريد السلع و/أو الخدمات أو نقل البضائع – من البر العُماني إلى إحدى المناطق الخاصة أو داخلها	- تخضع للضريبة بمعدل 0% إذا توافرت الشروط الواردة في اللائحة التنفيذية. <i>ملاحظة: يجب على العميل الذي يعمل في المنطقة الخاصة التوقيع على إقرار يؤكد فيه بأنه مرخص من قبل الجهة المشغلة والمشرفة على المنطقة الخاصة، وأنه قد تلقى السلع لأغراض النشاط في المنطقة الخاصة وتقديم هذا الإقرار إلى المورد. ولا يجوز للمورد تطبيق معدل 0% من الضريبة إذا لم يحصل على مثل هذا الإقرار.</i>	- تخضع للضريبة بمعدل 0% إذا توافرت الشروط الواردة في اللائحة التنفيذية. - إذا تم فرض الضريبة وكان المتلقي مسجلاً في ضريبة القيمة المضافة، يمكن خصم الضريبة المدفوعة (كضريبة مدخلات) وفقاً لقواعد خصم ضريبة المدخلات
2	توريد السلع و/أو الخدمات أو نقل السلع – من منطقة خاصة إلى البر العُماني	- تُعتبر ضريبة استيراد وتخضع لضريبة القيمة المضافة على الاستيراد مستحقة الدفع من قبل المستورد أثناء نقل البضائع للتداول الحر داخل البر العُماني	- تخضع للضريبة بمعدل قياسي قدره 5% ما لم تكون تلك الخدمات معفاة أو خاضعة للضريبة بمعدل 0% وفقاً لأحكام قانون

ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنظيمية	- تكون الضريبة على استيراد السلع مستحقة بتاريخ الإفراج عن السلع من المنطقة الخاصة		
- تخضع للضريبة بمعدل 0% ، إذا توافرت الشروط الواردة في اللائحة التنظيمية للقانون ضريبة القيمة المضافة - في حالات أخرى، تخضع للضريبة بمعدل قياسي قدره 5% ما لم تكن هذه الخدمات معفاة وفقاً لقانون الضريبة، يجب على متلقي الخدمات احتساب الضريبة المستحقة وفقاً لآلية الاحتساب العكسي.	- تُعتبر استيراداً، ومع ذلك، يتم تعليق الضريبة المستحقة على استيراد السلع عند دخولها إلى المنطقة الخاصة حتى الإفراج نها أو أي وقت آخر عندما تنتهي فترة التعليق بموجب قانون الجمارك الموحد. ملاحظة: يلتزم المستورد بتقديم ضمان إلى الإدارة العامة للجمارك بما يعادل قيمة ضريبة القيمة المضافة المستحقة، على أن يكون هذا الضمان سارياً طيلة المدة التي يتم فيها تعليق أداء الضريبة. يمكن أن يكون هذا الضمان على شكل: (1) الضمان المصرفي، (2) الضمان المالي، (3) الضمان الخطي، أو (4) أي نوع آخر من الضمانات الذي تحده الإدارة العامة للجمارك.	3	استيراد السلع و/أو الخدمات – من خارج عُمان إلى المنطقة الخاصة
- تخضع للضريبة بمعدل 0% ، مع مراعاة شروط تصدير الخدمات الواردة في القانون واللائحة التنفيذية الخاصة بـضريبة القيمة المضافة.	- تُعامل بالمعاملة ذاتها المطبقة على تصدير السلع مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة. ملاحظة: نتفهم أن المعاملات مع الشركات في مجلس دول التعاون الخليجي الأخرى أو الدول الأعضاء في المجلس تُعامل بالطريقة ذاتها مع الدول غير الخليجية.	4	توريد السلع و/أو الخدمات أو نقل السلع – من المنطقة الخاصة إلى خارج عُمان
- تخضع للضريبة بمعدل 0% مع مراعاة استيفاء شروط معدل الصفر الضريبي وفقاً لقانون الضريبة ولوائحه التنفيذية.	- تُعتبر توريدات خاضعة لضريبة القيمة المضافة بمعدل صفر طالما أن الخاضع للضريبة الذي ينقل السلع يحتفظ بالمستندات التي تثبت نقل هذه السلع بعد التصديق عليها من قبل الجهة المشغلة والمشرقة على المنطقة الخاصة أو الإدارة العامة للجمارك (بحسب الأحوال)	5	نقل السلع أو توريد الخدمات من المنطقة الخاصة إلى إحدى الأوضاع المعلقة للضريبة الجمركية
- تخضع للضريبة بمعدل 0% مع مراعاة استيفاء الشروط الواردة في قانون	- تُعتبر توريدات خاضعة للضريبة بمعدل 0% إذا استوفت الشروط المنصوص	6	توريد السلع و/أو الخدمات من إحدى الأوضاع المعلقة

ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية	عليها في اللائحة التنفيذية لقانون ضريبة القيمة المضافة	للضريبة الجمركية إلى المنطقة الخاصة	
---	---	--	--

تُعتبر تفاصيل معاملاتكم المحددة أمراً مهماً وعلى ضوء تجربتنا، يُعتبر تحديد النوع الصحيح للمعالجة الضريبية للمعاملات المتعلقة بالمناطق الخاصة مجالاً معقداً حيث غالباً ما كنا نرى بعض الشركات ترتكب أخطاء بسيطة في هذا المجال لكنها تسبب مشاكل كبيرة. لذلك، نرجو منكم عدم التردد باستشارتنا عندما لا تكونون على يقين حول هذه المعاملات الضريبية.

هذه النشرة مخصصة لأغراض إعلامية فقط ولا ينبغي أخذ المشورة بها، كما أنها لا تغطي بالضرورة كافة الجوانب الخاصة بالمواضيع التي تتناولها. لذلك، يُرجى عدم التصرف بناءً على محتوياتها دون الحصول على مشورة رسمية في هذا الشأن.